

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٦٧ لسنة ٢٠٢٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية

التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة ، المعدل بالقرار رقم ١٩١٢

لسنة ١٩٩١ :

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

**قرد:**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة

واصف غالى الإعدادية بنين ، بالرقم التعريفي (٢٢٠١٢١٩١) ، الكائن بمسلسل

٤٠ على شارع الكنيسة - مدينة ببا - محافظة بنى سويف ، بمساحة مقدارها

. ٥٧ م٨٩١، ٢ بعد الارتداد .



**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبيين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والرسم التخطيطي والكشف المرفقين .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ شوال سنة ١٤٤٦ هـ

( الموافق ٦ أبريل سنة ٢٠٢٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولى**



## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

### مذكرة إيضاحية

**للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء**

**الموضوع :**

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة واصف غالى الإعدادية بنين ،  
بالرقم التعريفى (١٢١٩٠٢٢) بمحافظة بنى سويف .

**العرض :**

١- طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة بنى سويف بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٦  
باتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة واصف غالى  
الإعدادية بنين بالرقم التعريفى (١٢١٩٠٢٢) بمحافظة بنى سويف ، لصالح العملية  
التعليمية ؛ إذ إنها بحاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، ولا يوجد  
بديل له ، ولا يمكن الاستغناء عنه .

٢- المدرسة خاصة معانة وتستخدم بالعملية التعليمية ، ومساحتها قبل  
الارتداد ٥٧م٢ طبقاً للرفع المساحى المعهد بمعرفة مديرية المساحة بنى سويف  
بتاريخ ٢٤/٢/٢٥ - وبعد الارتداد ٥٧م٢ - طبقاً لخطاب قسم التنظيم  
بإدارة الهندسية بالوحدة المحلية بمركز ومدينة ببا بتاريخ ١٣/٨/١٨ - وهى  
كائنة بمسلسل (٤٠) على شارع الكنيسة ناحية مدينة ببا - محافظة بنى سويف.

٣- تم سداد التعويض المبدئى ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع  
الملكية وهى مديرية المساحة بنى سويف ، بمبلغ قدره (فقط مائة ألف جنيه لا  
غير) بموجب أمر الدفع الإلكترونى رقم (GP ٢٢٣٧٢٤٣١٠٠٣٨١٠) الصادر

بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢

#### ٤- الموقف القانوني :

- (أ) أقام المالك الدعوى رقم ١٩ لسنة ٢٠٢٢ ( المدني كلى إيجارات ببا ) أمام محكمة ببا الكلية - إيجارات ، ضد وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ( بصفته ) ، وهيئة الأئدية التعليمية ، والأئبة إسطفانوس ( بصفته ) ، طالبين بفسخ عقد الإيجار لتنازل المستأجر الأصلى ، وتسليم المبنى .
- (ب) صدر حكم تمهيدى بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٩ - بإحالـة الدعوى لمكتب الخبراء .
- (ج) الدعوى المذكورة قضى فيها بجلسة ٢٠٢٤/٣/٢٦ بعدم قبولها : لرفعها على غير ذى صفة .
- (د) تم استئناف الحكم من قبل المدعين برقم ٩١٣ لسنة ٦٢(ق) ، وما زال منظوراً أمام القضاء .
- (ه) بجلسة ٢٠٢٥/١/٢٠ صدر حكم بالاستجواب ، وحددت له جلسة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٧

**٥- تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ٥٧،٨٩١ م<sup>٢</sup> ،**  
بعد الارتداد ، وحدوده - بعد الارتداد - كالتالى :  
**الحد البحرى : جار سكنى ، يطول (٢٤,٧٩م) ، بعد الارتداد (١م) .**  
**الحد الشرقي : شارع عرضه (١٢م) ، بطول (٢١,٣٨م) ، بعد الارتداد (١م) .**  
**الحد القبلى : جار سكنى ، يطول (٢٦,٨٤م) ، بعد الارتداد (١م) .**  
**الحد الغربى : جار سكنى ملاصق بطول (٣٥,٣٩م) ، ثم ينكسر شرقاً ، يطول (٨٠,٣م) ، ثم ينكسر جنوباً ، بطول (٢٢,٨٠م) .**

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين طبقاً للكشف المرفق .

الرأي :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذى نص فى مادته الأولى على أنه :

(تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة سالفه البيان : إذ إنه يقع بمنطقة جغرافي ذى كثافة سكانية مرتفعة ؛

لذا فقد ترون سيادتكم التفضل بالنظر فى الموافقة على استصدار القرار المرفق؛

للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترون مناسبًا

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

(محمد أحمد عبد اللطيف)



بيان للإذاعة والتلفزيون تتعلق بالرسالة رقم (٣٠٣٩) بعلاقتها ببيان  
والطلب بتزويده وتحريك ملء النفع بالعلم عليه

كش

بيان للإذاعة والتلفزيون تتعلق بالرسالة رقم (٣٠٣٩) بعلاقتها ببيان  
والطلب بتزويده وتحريك ملء النفع بالعلم عليه



٦٣ - ٦٢

## بيان للإذاعة والتلفزيون

## رقم

٤٧

## العنوان

العنوان

الدكتور عاصي العقادية ..  
(وزير التعليم)



الدكتور عاصي العقادية ..  
(وزير التعليم)


٢٠٢٥

٢٠٢٥









بيان العائد  
للمؤسسة  
الدولية  
لتنمية  
المصانع  
للسنة المالية  
التي انتهت  
في 31 مارس 1955  
مدين بمقدار  
الذى يلى